

# قرار

## لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج الدرجة الأولى من إطار أستاذ التعليم الابتدائي

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي :

بعد الإطلاع على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره و تتميمه؛

و على المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره و تتميمه، و لاسيما المادتان 18 و 106 منه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.17.199 الصادر في فاتح شعبان 1438 (28 أبريل 2017) يتعلق باختصاصات وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي؛

و على قرار وزير التربية الوطنية رقم 2880.12 الصادر في 26 شعبان 1433 (16 يوليو 2012) بتحديد كيفية تنظيم امتحان الكفاءة المهنية لولوج الدرجة الأولى من إطار أستاذ التعليم الابتدائي،  
قرر ما يلي :

### المادة الأولى:

يجري بالأكاديميات الجهوية للتربية و التكوين يوم 16 شتنبر 2017 امتحان الكفاءة المهنية لولوج الدرجة الأولى من إطار أستاذ التعليم الابتدائي.

### المادة الثانية:

يفتح هذا الامتحان في وجه أستاذة التعليم الابتدائي من الدرجة الثانية المتوفرين على ست(6) سنوات من الخدمة بهذه الصفة.

و يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 3731 منصبا.

### المادة الثالثة:

يجب أن تصل ملفات الترشيح عن طريق السلم الإداري إلى إحدى الأكاديميات الجهوية للتربية و التكوين التي ينتهي إليها المترشح، و ذلك قبل متم يوم 8 شتنبر 2017 ، و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

وحرر بالرباط في ، 24 شتنبر 2017

عن وزير التربية الوطنية والتكوين المهني  
والتعليم العالي والبحث العلمي المتفقض منه  
الكاتب العام  
لقطاع التربية الوطنية  
يوسف بلقاسمي